

التسهيل لعلوم التنزيل

@ 179 @ المقتول أو المجروح أو الولي وعلى الثاني يعود على القاتل أو الجارح وإن لم
يجر له ذكر ولكن سياق الكلام يقتضيه والأول أرجح لعود الضمير على مذكور وهو من ومعناها
واحد على التأويلين والصدقة بمعنى العفو على التأويلين إلا أن التأويل الأول بيان لأجر من
عفا وترغيب في العفو والتأويل الثاني بيان لسقوط الإثم عن القاتل أو الجارح إذا عفى عنه
2 ! 2 ! قد تقدم معنى مصدق في البقرة ولما بين يديه يعني التوراة لأنها قبله والقرآن
مصدق للتوراة والإنجيل لأنهما قبله ومصدقا عطف على موضع قوله فيه هدى ونور لأنه في موضع
الحال 2 ! 2 ! ابن عباس شاهدا وقيل مؤتمنا 2 ! 2 ! تضمن الكلام معنى لا تنصرف أو لا
تنحرف ولذلك تعدى بعن 2 ! 2 ! ابن عباس سبيلا وسنة والخطاب للأنبياء عليهم الصلاة والسلام
أو الأمم والمعنى أن الله جعل لكل أمة شريعة يتبعونها وقد استدل بها من قال إن شرع من
قبلنا ليس بشرع لنا وذلك في الأحكام والفروع وأما الاعتقاد فالدين فيها واحد لجميع
العالم وهو الإيمان بالله وتوحيده وتصديق رسله والإيمان بالدار الآخرة 2 ! 2 ! استدل به
قوم على أن تقديم الواجبات أفضل من تأخيرها وهذا متفق عليه في العبادات كلها إلا الصلاة
ففيها خلاف فمذهب الشافعي أن تقديمها في أول وقتها أفضل وعكس أبو حنيفة وفي مذهب مالك
خلاف وتفصيل واتفقوا أن تقديم المغرب أفضل 2 ! 2 ! عطف على الكتاب في قوله وأنزلنا
إليك الكتاب أو على الحق في قوله بالحق وقال قوم إن هذا وقوله قبله فاحكم بينهم ناسخ
لقوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم أي ناسخ للتخيير الذي في الآية وقيل إنه ناسخ للحكم
بالتوراة ونزلت الآية بسبب قوم من اليهود طلبوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم
بينهم فأبى من ذلك ونزلت الآية تقضي أن يحكم بينهم 2 ! 2 ! توبيخ لليهود وقرء بالياء
إخبارا عنهم وبالتاء خطابا لهم 2 ! 2 ! قال الزمخشري اللام للبيان أي هذا الخطاب لقوم
يوقنون فإنهم الذين يتبين لهم أنه لا أحسن من الله حكما 2 ! 2 ! سببها موالة عبد الله بن
أبي بن سلول ليهود